الاستراتيجية الوطنية للجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق

للأعوام 2023-2026

مقدمة:

تم إعداد هذه الاستراتيجية من قبل اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر بمشاركة من منظمة نلف التوب الرحيمة الدولي (منظمة الهارتلاند الابيض الدولية)، وبالاستناد الى المادة (3) من القانون رقم 28 لسنة 2012، والتي تنص على: " تشكل لجنة في وزارة الداخلية تسمى ب اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر مع ممثلي الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم والوزارات والجهات ذوات العلاقة، تتولى تحقيق اهداف القانون. ومن هذه الاهداف :" وضع الخطط والبرامج لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر والحد منها ".

تقع مسؤولية إعداد الاستراتيجية و الخطة الوطنية على اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر، وبإشراف مباشر من رئيس اللجنة.

تقوم اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر بوضع استراتيجية وطنية كل 5 سنوات و خطة سنوية كل عام ، مبنية على الخطط والتوصيات والتقارير التحليلية والسنوية المعدة من أعضاء اللجنة.

يتولى كل عضو من أعضاء اللجنة المركزية إعداد تقرير تحليلي يتضمن جميع الانشطة والفعاليات والبرامج التي نفذتها وزارته او الجهة التي يمثلها، وبحسب ما ورد في الجداول التحليلية للاستراتيجية. ويقوم رئيس اللجنة بتقييم أداء الأعضاء ومدى التزامهم بالحضور والمشاركة وتنفيذ الاستراتيجية.

تتكون الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر من مقدمة ، وتمهيد، واربعة اجزاء، تناولت الاطار القانوني الدولي والمحلي لموضوع الاتجار بالبشر، والرؤية والرسالة والأهداف التي تسعى الخطة لتلوغها في نهاية تنفيذها، والمبادئ التوجيهية لتنفيذ الاستراتيجية، ومحاورها الرئيسية والمتمثلة بالوقاية، والحماية ومساعدة الضحايا، والملاحقة القضائية، والشراكة والتعاون الاقليمي والدولي. وفي الختام تضمنت الخطة جدولاً احتوى الأنشطة المقترحة مقابل كل محور، والجهات المسؤولة عن التنفيذ، ومؤشرات قياس الأداء.

تمهيد:

بات موضوع المتاجرة بالبشر موضوعاً خصباً وثرياً، لا سيما في الآونة الأخيرة، كونه يمس حياة الأفراد والشعوب، ومما زاد في تعقيد هذا الموضوع أن أساليبه تتطور باستمرار. فمن حيث ذاتية الظاهرة نجدها قد تطورت من مجرد حالة للسخرة على القيام بنوع أو أكثر من المظاهر غير المشروعة تجاه حقوق الأفراد وكرامتهم الإنسانية، لتتعداها إلى استغلال الفرد بأشكال مختلفة من ضمنها بيع أعضاء جسده، وغيرها. فضلاً عن تطور هذه الظاهرة من الناحية المكانية ومن الناحية الكمية حيث صارت تشرف على القيام بها شركات عملاقة، لا بل قد تكون منظمات عالمية حيث تأخذ أعدادا كبيرة من البشر إما بطرق التغرير والتضليل تارة أو بالقوة والإكراه تارة أخرى، ويكون ذلك عن طريق نقلهم بصورة مشروعة أو غير مشروعة من دولة إلى دولة أخرى.

وعلى الرغم من تعاظم خطورة هذه الظاهرة على كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية، إلا أننا لم نلاحظ قيام الدول المعنية ببذل جهود كافية للتصدي لها بالمستوى المطلوب إلا في الآونة الأخيرة. وبصورة عامة، أصبحت هذه الجريمة شكل من أشكال الجريمة الدولية المنظمة، وتدر لأصحابها مليارات الدولارات، حيث اعتبرت دراسة صادرة عن مركز دراسات اللاجئين بجامعة أكسفورد الاتجار بالبشر كثالث أكثر نشاط إجرامي وأهم مصادر الدخل غير المشروع والاقتصاد الخفي بعد تجارتي السلاح والمخدرات، وتشكل عبودية العصر الحديث.

وبالرغم من كل الجهود المبذولة، سواء على الصعيد الدولي أو المحلي للحد من جريمة الاتجار بالأشخاص، إلا أنها ما زالت تجارة مشعلة وتديرها شبكات واسعة.

يقصد بتعبير الاتجار بالأشخاص أو الاتجار بالبشر بحسب المادة 3 (أ) من بروتوكول "باليرمو" لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال، والذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2000:

"تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها، أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسراً أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد أو نزع الأعضاء".

ويتضح من هذا التعريف ضرورة توفر ثلاثة عناصر لاكتمال أركان هذه جريمة الاتجار بالبشر، وهي: الفعل (السلوك الجرمي)، الوسيلة (الأداة المستخدمة في الجريمة)، والغرض (النتائج).

وليس بعيداً عن تعريف بروتوكول "باليرمو" لعام 2000 المشار إليه، فقد عرفت المادة (1 / أولا) من القانون العراقي رقم 28 لسنة 2012 الاتجار بالبشر على أنه:

"تجنيد الأشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع واستغلال السلطة أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سلطة أو ولاية على شخص آخر بهدف بيعهم أو استغلالهم في أعمال الدعارة أو الاستغلال الجنسي أو السخرة أو العمل القسري أو الاسترقاق أو التسول أو المتاجرة بأعضائهم البشرية أو لأغراض التجارب الطبية".

نجد المشرع العراقي قد وسع في هذا التعريف صور استغلال الضحايا لمعاقبة ومحاسبة المجرمين. و ذهب إلى أبعد مما جاء في البروتوكول الدولي الخاص بمنع الاتجار بالبشر، حيث أضاف صوراً للاستغلال (على سبيل الحصر وليس المثال) وهي الاستغلال لغرض التسول أو التجارب الطبية، وذلك لغاية التوسع في تعريف الجريمة وشمول عدة حالات للحد من هذه الجريمة. وبصورة عامة فإن الأنماط الرئيسية لجريمة الاتجار بالبشر لا تخرج عن واحدة من الصور الآتية:

1. العمل القسري.
2. الاتجار بالأشخاص لغرض استغلالهم في النشاط الجنسي التجاري.
3. العمل المقيد بسند.
4. العمل المقيد بدين مالي في أوساط العمال المهاجرين.
5. الاسترقاق المنزلي للأفراد
6. التشغيل القسري للأطفال
7. الأطفال الجنود (تجنيد الأطفال).
8. الاتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي أو التسول.
9. بيع الأعضاء البشرية، أو الاستغلال لأغراض التجارب الطبية.

وبحسب المادة 3 من قانون رقم 28 لسنة 2012، فقد تم تشكيل لجنة مركزية لمكافحة الاتجار بالبشر في العراق من المؤسسات والوزارات التالية :

1. مجلس القضاء الأعلى.
2. الأمانة العامة لمجلس الوزراء، دائرة تمكين المرأة.
3. وزارة الداخلية بتشكيلاتها (رؤساء الدوائر ومدراء بعض التشكيلات في وزارة الداخلية).
4. وزارة الخارجية.
5. مجلس الدولة.
6. وزارة العدل.
7. وزارة الصحة.
8. وزارة المالية.
9. وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

10. وزارة الهجرة والمهجرين.
11. وزارة النقل.
12. جهاز المخابرات الوطني.
13. وزارة الداخلية في اقليم كوردستان.
14. المفوضية العليا المستقلة لحقوق الانسان.
15. الدوائر المختصة في محافظة بغداد.

ووفق هذه الاستراتيجية تضاف الوزارات والمؤسسات التالية الى اللجنة :

1. مكتب مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب.
2. الامانة العامة لمجلس الوزراء/ دائرة المنظمات غير الحكومية.
3. شبكة الاعلام العراقية.
4. جهاز الامن الوطني.
5. وزارة التخطيط.
6. وزارة الشباب والرياضة.
7. وزارة التربية
8. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.
9. الاتحاد العام لنقابات العمال.

اولا : ادوار الوزارات والمؤسسات الاخرى في تنفيذ الخطة:

1- وزارة الداخلية :
يترأس معالي وزير الداخلية اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر من المادة (2) من القانون رقم (28) لسنة 2012 والأوامر الديوانية الخاص بتشكيل اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر لعامي2012، 2016 .

2- سكرتارية اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر

تعمل سكرتارية اللجنة المركزية لمكافحة الإتجار بالبشر (متمثلة بقسم مكافحة الاتجار بالبشر المرتبط بمديرية مكافحة الجريمة المنظمة) كمركز وطني لتنسيق الجهود الوطنية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر ، وسيكون بمثابة مرجعية وطنية مركزية لجمع وتحليل وحفظ المعلومات المتعلقة بالاتجار بالبشر في العراق، وتتولى السكرتارية المهام الاتية:

أ- مخاطبة الجهات الأخرى داخل البلاد وخارجها، و الرد على الاستفسارات الواردة من أية جهة كانت حول جريمة الاتجار بالبشر
ب- إعداد التقرير السنوي حول جهود العراق في مكافحة الإتجار بالبشر تمهيدا لعرضه على اللجنة قبل إرساله للجهات المعنية.
ت- التنسيق مع المنظمات والجهات الإقليمية و الدولية المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر من أجل الاستفادة من تجاربها.
ث- تقديم المقترحات والتوصيات، استنادا على ما تتلقاه من معلومات من داخل العراق وخارجه وبذلك تكون أمانة اللجنة هي الجهة التي تتولى متابعة تنفيذ خطة العمل هذه.
ج- جمع المعلومات وضبط المتورطين في الاتجار بالبشر .
ح- حماية الضحايا والشهود .
خ- نشر الوعي المجتمعي بمخاطر جريمة الاتجار بالبشر والتعريف على كيفية الحماية والوقاية منه .
د- اعداد وتأهيل رجال الشرطة للتعامل مع جريمة الاتجار بالبشر
ذ- ادارة الموقع الالكتروني للجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر

3- مجلس القضاء الاعلى: تتولى المهـــام الاتيـــة:
أ- التحقيق في قضايا الاتجار بالبشر .
ب- محاكمة المتاجرين .
ت- الحجز على الأموال المنقولة وغير المنقولة للمتاجرين .
ث- توفير المساعدة القانونية للضحايا والشهود .
ج- نشر الوعي القانوني حول خطورة جريمة الاتجار بالبشر .
ح- تأهيل القضاة والمحققين العدليين لرفع جاهزيتهم في التعامل مع قضايا الاتجار بالبشر .
خ- المساهمة في مراجعة وتعديل القوانين ذات الصلة في مجال الاتجار بالبشر .
د- تقديم المشورة القانونية للجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر متى ما طلبت ذلك.
ذ- تزويد اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر بقاعدة معلومات متكاملة حول القضايا التي احيلت للمحاكم وتم اصدار الاحكام النهائية فيها فيما يتعلق بالاتجار بالبشر .

4- وزارة العمل والشؤون الاجتماعية : تتولى المهـام الاتيـة:

أ- وضع سلسلة من التعلم والاجراءات لمنع إساءة استعمال سوق العمل في الإتجار بالبشر.

ب- تقديم الرعاية الاجتماعية لضحايا الاتجار بالبشر خاصة الأحداث.

ت- توفير الملاذ الامن لضحايا الإتجار بالبشر.

ث- تأهيل وإندماج ضحايا الإتجار بالبشر في المجتمع.

ج- العمل مع ضحايا الإتجار بالبشر من أجل ايجاد توفير عمل مناسب لهم.

ح- توفير قروض ميسرة و منح لضحايا.

خ- نشر الوعي بخطورة جريمة الإتجار بالبشر بين العمال واصحاب العمل .

د- تزويد اللجنة المركزية بالاتجار بالبشر بمعلومات كاملة ومحدثة حول المودعين في دور ايداع الاحداث والمحكومين في قضايا تخص الاتجار بالبشر .

ذ- وضع سلسلة من الضوابط لمنع المواطنين والمقيمين من الانزلاق في قضايا الإتجار بالبشر عند التعامل مع خدم المنازل.

ر- جمع المعلومات المطلوبة حول القضايا العمالية وفرزها عن قضايا الإتجار بالبشر وإرسالها إلى سكرتارية اللجنة المركزية بشكل دوري.

ز- تأهيل العاملين في الوزارة على كيفية التعامل مع قضايا الإتجار بالبشر بشكل عام .

س- تطوير القوانين المعمول بها في سوق العمل بما يتوافق وقانون مكافحة الإتجار بالبشر.

5- وزارة العدل : تتولى المهـام الاتيـة:

أ- تأهيل القائمين على سجون الاحداث في كيفية التعامل مع المحكومين في قضايا الإتجار بالبشر .

ب- تزويد اللجنة المركزية بمعلومات كاملة ومحدثة حول المحكومين (رجال ونساء) في قضايا الإتجار بالبشر .

ت- المساهمة في اعداد التقارير الدورية حول الاتجار بالبشر .

ث- المساهمة في متابعة واعداد الاجابات المناسبة حول التقرير السنوي الصادر عن الولايات المتحدة الامريكية حول الاتجار بالبشر في العالم (ما يتعلق بالعراق خاصة).

ج- المساهمة في تنفيذ الدورات التدريبية الخاصة بالاتجار بالبشر .

6- وزارتا التربية والتعليم العالي والبحث العلمي : تتولان المهام الاتية :

أ- نشر الوعي بين مختلف فئات المجتمع حول خطورة جريمة الإتجاربالبشر وحث الجمهور على التعاون مع السلطات في مكافحتها وذلك بمحاربة الإتجار بالبشر.

ب- العمل مع الجهات المعنية الأخرى حول أفضل السبل لتوصيل رسالتها بين الفئات المستهدفة للتوعية حول الإتجار بالبشر.

ت- اعداد الدراسات والبحوث في مجال التعريف بالظاهرة وكيفية مكافحتها.

ث- نشر التوعية بخطورة جريمة الإتجار بالبشر في الأوساط الطلابية وتعزيز مبادئ احترام حقوق الإنسان في سن مبكرة.

ج- ادخال بعض المعارف المرتبطة بجريمة الاتجار بالبشر في المفاهيم المدرسية ومراعاة سن الطالب.

7- وزارة الصحة : تتولى المهام الاتية:
أ- تقديم الرعاية الصحية والنفسية لضحايا الإتجار بالبشر.
ب- توفير العلاج المجاني لضحايا الإتجار بالبشر.
ت- إعداد التقارير الطبية عن الحالة الجسدية والنفسية لضحايا الإتجار بالبشر.
ث- المساهمة في ورش التدريب والتثقيف حول خطورة ظاهرة الاتجار بالبشر.

8- وزارة الخارجية : تتولى المهام الاتية :
أ- نقل الفعل الممارسات الدولية في كيفية التصدي لجريمة الإتجار بالبشر ونقلها إلى الجهات المعنية في العراق.
ب- العمل مع اللجنة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر حول إعداد التقرير السنوي لجهود المتناولة في مكافحة الإتجار بالبشر ومتابعة إيصاله إلى الجهات المعنية في الوقت المناسب.
ت- حث البعثات الدبلوماسية العراقية على نشر الاستراتيجية والخطة الوطنية في البلدان التي يعملون بها.

9- وزارة المالية : تتولى المهام الاتية:
أ- تخصيص الأموال اللازمة لتنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة الإتجار بالبشر.
ب- توفير الدرجات الوظيفية المناسبة للجهات الاعضاء في اللجنة المركزية لمكافحة الإتجار بالبشر.
ت- تقديم المساعدة المالية للمنح الدراسية والزمالات والمنح للباحثين والأكاديميين والممارسين المهتمين بدراسة مكافحة الإتجار بالبشر.
ث- التعاون مع اعضاء اللجنة في تمكينهم من تنفيذ مهامهم.
ج- المساعدة في انشاء دور الايواء و تجهيزها بمستلزماتها الشربة والسلمية.
ح- المساهمة في نشر ثقافة مكافحة الإتجار بالبشر بين العاملين في الوزارة وجميع المصارف والدوائر والاقسام المرتبطة بها.

10- وزارة الثقافة : تتولى المهام الاتية:
أ- المساهمة في نشر الوعي المجتمعي حول خطورة ظاهرة الإتجار بالبشر وبالتنسيق مع المؤسسات الاعلامية بمختلف اشكالها و انواعها.
ب- التنسيق مع المؤسسات الاعلامية في اعداد خطة اعلامية متكاملة حول موضوع مكافحة الإتجار بالبشر.

11- وزارة الهجرة والمهجرين : تتولى المهام الاتيـــة:

أ- رصد حالات الاتجار بالبشر بين صفوف النازحين داخليا في مكانات تجمعاتهم وابلاغ اللجنة المركزية عنها.

ب- حماية النازحين داخليا من التعرض لاي شكل من اشكال الاتجار بالبشر (نساءا و اطفالا و حالات بيع الاعضاء البشرية).

ت- تثقيف النازحين داخليا بموضوع الاتجار بالبشر.

ث- المساهمة في تقديم المساعدات لضحايا الاتجار بالبشر من النازحين.

12- وزارة النقـــل: تتولى المهـــام الاتيـــة:

أ- المساهمة في التوعية والتثقيف على موضوع الاتجار بالبشر في المطارات ومحطات انطلاق سيارات الخدمة بين المحافظات.

ب- وضع البروشورات في المطارات وفي الطائرات و السيارات التي تمتلكها الدولة للتنقل بين المحافظات.

ث- توعية العاملين في المطارات واماكن النقل الاخرى على كيفية اكتشاف حالات الاتجار بالبشر بجميع اشكالها و الابلاغ عنها فورا.

ج- نقل الضحايا من العراق الى دولهم الام بالشكل الذي يتناسب مع احترام حقوق الانسان.

ح- تزويد سكرتارية اللجنة المركزية لبيانات المسجلة لديهم عن اعداد الضحايا الذين تم اعادتهم الى دولهم .

خ- اعداد تقارير عن حركة الهجرة ان كانت نظامية او غير نظامية المسجلة لديهم في المطارات او الموانئ والطرق البرية والبحرية والمنافذ الحدودية .

13- وزارة الرياضة والشباب : تتولى المهـــام الاتيـــة:

أ- توعية الشباب حول ظاهرة الاتجار بالبشر وكيفية مكافحتها .

ب- العمل مع اللجنة الأولمبية الوطنية العراقية في وضع لوحات في جميع الملاعب في العراق

ت- المساهمة في اعداد ادلة خاصة بالشباب في مجال الاتجار بالبشر .

14- الدائرة الوطنية للمرأة العراقية : تتولى المهـــام الاتيـــة:

أ- المساهمة في تنفيذ التدريبات المعنية بتثقيف النساء والاطفال في مجال مكافحة الاتجار بالبشر.

ب- المشاركة في وضع الادلة التدريبية والتثقيفية حول مكافحة الاتجار بالبشر.

ت- المشاركة في كتابة التقرير السنوي حول وضع الاتجار بالبشر في العراق.

15- منظمات المجتمع المدني تعتبر مؤسسات داعمة ومساندة في تنفيذ الخطة ، حسب اختصاصاتها و الجوانب المكلفة بها في الخطة والمطابقة للخطة الوطنية.

ثانياً : التشريعات الوطنية والاقليمية والدولية ذات العلاقة بالإتجار بالبشر :

1) التشريعات الوطنية والقرارات الخاصة ذات الصلة :

- الدستور العراقي، المادة (37) الفقرة (ثالثا) التي تشير الى (يحرم العمل القسري (السخرة)، والعبودية وتجار العبيد (الرقيق)، ويحرم الاتجار بالنساء والأطفال والاتجار بالجنس).

- قانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969.

- قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (23) لسنة 1971.

- قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012، والذي جاء في ضوء مضمون القانون الدولي ومنسجماً مع بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والاطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية الذي تضمن تجريم الأفعال التي تعد صوراً لجريمة الاتجار بالبشر. تضمنت مواد القانون عقوبات تصل إلى السجن المؤبد والاعتقال وغرامة مالية لا تزيد على (25) مليون دينار.

- قانون رقم (11) لسنة 2016 الخاص بعمليات زرع الأعضاء البشرية ومنع الاتجار بها، وتضمن مواده عقوبات قد تصل إلى السجن المؤبد والغرامة التي لا تقل عن (20) عشرين مليون دينار ولا تزيد على (40) مليون دينار بحسب العمل المرتكب.

- قانون العمل العراقي رقم (37) لسنة 2015.

- قانون اقامة الأجانب رقم (76) لسنة 2017.

- قانون رعاية الأحداث رقم (76) لسنة 1983 الهادف الى رعاية الأحداث.

- قانون رقم (58) لسنة 2017 الخاص بحماية الشهود

- الأمر الديواني رقم (75) لسنة 2012 والأمر الديواني رقم (93) لسنة 2018 الخاص بتشكيل اللجنة المركزية لمكافحة الإتجار بالبشر والجهات المنضوية في عضوية اللجنة في الوزارات والجهات الأخرى ونسبة الأعضاء ممثلي الوزارات.

- تخصيص محاكم جنائية للنظر في قضايا الاتجار بالبشر من خلال قضاة تحقيق مختصين ضمن المحاكم في جانبي الكرخ والرصافة والمحافظات.

- إصدار النظام التشريعي رقم (7) لسنة 2017 المعدل الخاص بدور الرعاية لضحايا الاتجار بالبشر التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية لتقديم الايواء والخدمات والمساعدات اللازمة لضحايا الاتجار بالبشر، منها المشورة القانونية والطبية والنفسية والترجمة اللغوية.

- قانون مكافحة البغاء رقم 8 لسنة 1988.

- قانون مكافحة غسل الاموال و تمويل الارهاب رقم 39 لسنة 2015.

2) الاتفاقيات الاقليمية :

- الاتفاقية العربية لتنظيم عمليات نقل وزراعة الاعضاء والانسجة البشرية ومنع و مكافحة الاتجار فيها.

- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية لعام 2010، والتي صادق عليها العراق بالقانون رقم 99 لسنة 2012، والبروتوكول الملحق بها الخاص بمنع و قمع و مكافحة جريمة الاتجار بالأشخاص وخاصة النساء والأطفال.

- الاتفاقية العربية لمكافحة الفساد عام 2010، والتي صادق عليها العراق بالقانون رقم 94 لسنة 2012.

3) الاتفاقيات الدولية الصادرة عن وكالات الأمم المتحدة :

الاتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها لعام 2000، المصادق عليها بالقانون رقم 20 لسنة 2007.

- اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، المصادق عليها بالقانون رقم 3 لسنة 1994. والبروتوكولين الملحقين بها.

- الاتفاقية المتعلقة بالعمل الجبري رقم 29 لعام 1930، المصادق عليها بالقانون رقم 60 لسنة 1962،وبروتوكولها المكمل لعام 2014 والمصادق عليه بالقانون رقم 22 لسنة 2019.

- اتفاقية الغاء العمل الجبري رقم 105 لسنة 1957، المصادق عليها بالقانون رقم 85 لسنة 1958.

- الاتفاقية الدولية حول منع الاتجار بالأشخاص واستغلال البغاء لعام 1949، المصادق عليها بالقانون رقم 74 لسنة 1955.

- الاتفاقية التكميلية لأبطال الرق و تجارة الرقيق لعام 1956.

- اتفاقية اسوا اشكال عمل الاطفال 182 لسنة 1999، المصادق عليها بالقانون رقم 9 لسنة 2001.

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979، المصادق عليها بالقانون رقم 66 لسنة 1986.

ثالثا : الرؤية والرسالة والاهداف :

1) الرؤية:

عراق خال من الاتجار بالبشر ومناهض له على الصعيد المحلي والاقليمي والدولي.

2) الرسالة:

نسعى الى وضع السياسات العامة وتنفيذ التشريعات التي تحمي وترعى الضحايا والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر، و نشر الثقافة والوعي اللازمين ليكون المجتمع مشاركا لاهمية مكافحة هذه الجرائم، و تعزيز كفاءة وقدرات المؤسسات المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر، وتوحيد الجهود الوطنية مع كافة الشركاء الاقليميين والدوليين من خلال العمل المشترك بما يوائم مع المعايير الوطنية والدولية لحقوق الانسان.

3) الاهداف:

تسعى الاستراتيجية الوطنية لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر لتحقيق الأهداف الرئيسة التالية:

1- العمل على الحد من جريمة الاتجار بالبشر.

2- ضمان حماية المعنى عليهم (الضحايا) والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر.

3- مواءمة التشريعات المتعلقة بمنع الاتجار بالبشر و التشريعات الأخرى ذات الصلة مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية في هذا الشأن.

4- اعتماد برامج التوعية والتعليم والتثقيف والتدريب المناسبة لكل فئة من الفئات المعنية بهذه الجريمة والعمل على تنفيذها.

5- تفعيل قانون منع الاتجار بالبشر وانفاذه وتعزيز كفاءة جهات التحقيق والملاحقة.

6- تأهيل وتدريب جميع العاملين في جهات إنفاذ قانون منع الاتجار بالبشر والقضاة والمدعين العامين.

7- تعزيز التعاون الاقليمي والدولي في الحد من جريمة الاتجار بالبشر.

رابعاً : المبادئ التوجيهية لتنفيذ الخطة :

تستند الاستراتيجية على المبادئ التوجيهية الآتية :

1) التنفيذ الفعال للتشريعات الوطنية ذات الصلة بالاتجار بالبشر.

2) احترام الصكوك الدولية التي صادق عليها العراق.

3) ضمان الرجوع الى التشريعات الوطنية وأحكام الصكوك الدولية الملزمة للدولة اسلم المحاكم.

4) الاحترام الكامل لحقوق الإنسان الخاصة بالضحايا:

- يجب أن تكون حماية حقوق الإنسان لضحايا الاتجار محور جميع الجهود المبذولة لمنع الاتجار وحماية الضحايا ومساعدتهم وتعويضهم .

- ويجب ألا تنتهك هذه التدابير حقوق الإنسان وكرامة الأفراد ، ولا سيما حقوق أولئك الذين تم الاتجار بهم .

5) عدم التمييز والمساواة بين الجنسين

- لن يكون هناك اي تمييز من اي نوع ، مثل العرق او اللون أو الجنس او اللغة او الدين او الراي السياسي او غير السياسي او الأصل القومي او الاجتماعي او الملكية او المولد او اي وضع اخر.

- ينبغي معالجة الاتجار بالرجال والنساء على حد سواء ، مع مراعاة التجارب المتنوعة للرجال المتاجر بهم مقابل النساء المتاجر بهن .

- ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار الآثار المتباينة للسياسات على الرجال والنساء لضمان معالجة استراتيجيات مكافحة الاتجار وتعزيز المساواة بين الجنسين .

6) التعاون الوطني والإقليمي والدولي :

- يعد تعزيز التعاون الوطني والتعاون الثنائي والإقليمي والدولي امرا ضروريا لمكافحة الاتجار بالبشر ، بما في ذلك في مجالات: تبادل البيانات حول الشبكات الإجرامية ، وملاحقة مرتكبي الاتجار بالبشر ، وإبرام اتفاقيات لتسليم المجرمين، وتبادل المعلومات.

- تبني أفضل الممارسات للاستفادة من مختلف المبادرات الدولية والجهات المانحة.

- التعاون مع الانتربول لتفعيل ملاحقة المتاجرين على الصعيد الدولي من اجل ضمان عدم افلاتهم من العقاب.

خامساً : محاور الاستراتيجية :

ترتكز الاستراتيجية على اربعة محـــاور وهي :

1) الوقايـــة :

تعد الوقاية احد اهم المحاور في مكافحة جرائم الاتجار بالبشر. لذلك، تسعى الخطة الى تحقيق الأهداف الخاصة بهذا المحور وهي:

(تقييم واقع جريمة الاتجار بالبشر في العراق، وتعزيز امكانية مؤسسات الدولة واللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر، وتطوير الجانب البحثي في مكافحة هذه الجريمة وتطوير قدرات العاملين في اللجنة والتوعية بمخاطرها ، واطلاع المجتمع على هذا النوع من الجرائم واسبابها، والكشف المبكر للجريمة قبل وقوعها).

2) الحماية ومساعدة الضحايا :

بالنسب الاهتمام عند تقديم الخدمة على حقوق أن الضحايا يحتاجون الى الوقت والدعم من أجل الشفاء من تجاربهم المأساوية. وبذلك، تعمل الخطة من خلال الجهات المعنية على ضمان:

- اندماج الضحية في المجتمع اذا كان مواطناً، واذا كان مقيماً ستشمل السلطات المعنية على اعادته الى بلده في اقرب فرصة ممكنة .

- الحرص على تقديم خدمات تتوافق مع الاحتياجات الفردية للضحية اثناء وجودها في العراق .

- وترتكز الاستراتيجية على عامل اساسي وهي دعم الفئات الضعيفة ممثلة بالنساء والاطفال من الضحايا وتقديم المساعدة في المجالات الآتية :

- المهام الضحية بحرفة القانونية.
- بيان موقف القانوني كونة ضحية لهذا النوع من الجرائم .
- عرضة على الطبيب المختص .
- ايداعة مركز تأهيل طبي او نفسي او اجتماعي اذا تبين حاجتة الى اي من هذه الخدمات.
- ايداعة ملوى وتوفير الحماية الأمنية اذا تطلب الأمر .

3) الملاحقـــة القضائيـــة :

تتضمن الاستراتيجية سلسلة من الاجراءات من اجل تقديم المتاجرين بالبشر الى العدالة بغية تفعيل العمل الوقائي المرتبط بهذه الجريمة، بالإضافة الى الجوانب الردعية الاخرى المرتبطة بها ، بما في ذلك تطوير التعاون مع الجهات المعنية. ومن اهم الاجراءات التي تضمن سير التحقيق والمحاكمات في قضايا الاتجار بالبشر :

- توفير حماية مناسبة للضحايا والشهود.

- سرعة التحقيق والتحفظ على الموجودات.

- فاعلية التحقيق يقتضي فاعلية جميع الأدلة الكافية لتتهم المتاجرين بالبشر للعدالة بما في ذلك أدلة كافية للإدانة ومعلومات منفصلة للكشف عن الجريمة.

- التزام وكالة الاستخبارات و التحقيقات الاتحادية متمثلة بمكافحة الجريمة المنظمة (قسم مكافحة الاتجار بالبشر) في بغداد والمحافظات المرتبطة بوزارة الداخلية ببذل جهود كبيرة على المستويين المحلي والدولي متى كانت هناك شبهة بوقوع جريمة اتجار بالبشر، وتقديم هذه الأدلة إلى القضاء لاتخاذ الإجراءات في شأن المتاجرين. التعاون بين مديرية مكافحة الاتجار بالبشر مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بهدف الكشف عن حالات العمالة غير القانونية والتأكد من عدم ارتباطها بجريمة الاتجار بالبشر وذلك من خلال رصد المخالفات العمالية وجمع المعلومات المطلوبة عنها بشكل دوري.

- ان يكون التحقيق في قضايا الاتجار بالبشر من خلال محاكم التحقيق وبالتعاون مع شرطة مكافحة الإجرام.

- تعاون مؤسسات رعاية الاحداث مع قاضي التحقيق في جرائم الاتجار بالبشر عندما يكون المضحايا من الاحداث.

4) الشراكة والتعاون الاقليمي والدولي :

بما ان الاتجار بالبشر هو ظاهرة عالمية فان مكافحته تتطلب تعاوناً اقليمياً ودولياً ، ومن هنا لابد ان تتعاون اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر، ومديرية الشرطة العربية والدولية، مع:

- المنظمات الدولية المعنية كالمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) وبرنامج الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة ، ومنظمة العمل الدولية ، وغيرها من المنظمات المعنية.

- الاشتراك في المؤتمرات والندوات التي تعقد عالميا في هذا الشأن حيث شملت الخطة الشرك (منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الاكاديمية وكافة وسائل الاعلام السمعية والمرئية والمقروءة ووسائل التواصل الاجتماعي ، وموائمة القوانين الوطنية مع المعايير الدولية في مكافحة الاتجار بالبشر) .

التحليل الاستراتيجي لنقاط القوة والضعف وفرص التحسين والتحديات

اولا: نقاط القـــوة :

- وجود دعم دستوري وإطار قانون وطني والتزامات دولية وإقليمية بمثابة القانون الوطني
- وجود إطار مؤسساتي متمثل في اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر.
- وجود ارادة سياسية لمواجهة جريمة الاتجار بالبشر بكافة صورها واشكالها.
- وجود برنامج حكومي واضح يتضمن برامج تنموية وطنية للعدالة الاجتماعية ودعم الفقراء.
- توفر دراسات ومراجع وطنية ودولية عن ابعاد جريمة الاتجار بالبشر.
- وجود خبراء وطنيين مؤهلين يمتلكون الخبرة المحلية، والاقليمية والدولية.
- توفر وحدات وادارات متخصصة في بعض المؤسسات (وزارة الداخلية، ووزارة العمل، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة...).
- توفر دعم دولي يعزز من قدرات الحكومة العراقية في السعي لمكافحة الاتجار بالبشر.

ثانيا: نقاط الضعف :

- تعدد الهياكل المتعاملة مع قضية الاتجار بالبشر والحاجة الى تعزيز التنسيق بين هذه الجهات.
- ضعف القانون وملاحقة ومعاقبة المجرمين.
- محدودية توفر آليات وطنية للتقييم والمتابعة.
- عدم وجود موازنة مستقلة للجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر.
- جهالة قضية الاتجار بالبشر على المجتمع العراقي و عدم كفاية برامج التوعية، ورفع الوعي بالشكل المطلوب.
- عدم توفر أدلة تدريبية وطنية موحدة لمكافحة الاتجار بالبشر.
- قلة دور الإيواء المتاحة لحماية الضحايا، واعادة تأهيلهم ودمجهم وتوفير الخدمات الصحية والنفسية والاجتماعية لهم .(يوجد دار ايواء واحد فقط في بغداد/ الرصافة).
- الحاجة الى ادراج أنشطة مكافحة الاتجار بالبشر في موازنة الجهات الاقليم والمؤسسات الحكومية المعنية بمكافحة الاتجار بالبشر.
- محدودية آليات الرصد لحالات الاتجار بالبشر في العراق.
- محدودية البرامج الاعلامية الموجهة للتوعية بجريمة الاتجار بالبشر.
- الحاجة الى توثيق افضل الممارسات في مجال مكافحة الاتجار بالبشر خلال الاعوام المنصرمة.

ثالثا : تحديات التحسين :

- الارادة السياسية والاهتمام البالغ بحقوق الانسان .
- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر والتي نحن بصددها.
- التعاون الدولي والاقليمي والدور البارز الذي يمكن ان يلعبه العراق في هذا المجال.

رابعا : التـــــــحديات :

- رفع الوعي العام بقضايا الاتجار بالبشر .
- حماية واعادة تأهيل ودمج الضحايا على المدين القصير والطويل.
- عدم الاستقرار السياسي في المنطقة وقضايا اللاجئين والنازحين والمهجرين.
- انتشار الجماعات الارهابية والجرائم المنظمة.
- انتشار ظاهرة الهجرة غير الشرعية وتأثيرها على إمكانية الاتجار بالبشر.
- تعاون اللجان الوطنية المماثلة اقليميا ودوليا.
- التغير السريع في الظاهرة وظهور انماط مستحدثة من جرائم الاتجار بالبشر.

متابعة وتقييم الجهود المبذولة

التدابير والاجراءات:

يتولى رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر والمسؤولة عن تنفيذ الاستراتيجية و الخطة الوطنية في تقييم الجهود المبذولة على المستوى الوطني لانفاذ بنودها، مع بيان مدى الاستجابات الوطنية لتلك الجهود من خلال قنوات وطنية للمتابعة والمساءلة اللجنة من اجل تقييم جهود جميع الجهات الممثلة في اللجنة في تأدية واجباتها .

يكون جميع اعضاء اللجنة مسؤولين مساءلة مباشرة امام رئيس اللجنة الذي يمكنه مساءلتهم ومحاسبتهم في اداء التزاماتهم وبشكل نصف سنوي .

يتولى اعضاء اللجنة تقديم تقرير شهري ، الى سكرتارية اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر حول انجازات الوزارة او المؤسسة التي يمثلونها في اللجنة تتضمن كافة الانشطة والفعاليات التي تم تنفيذها من الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر .

تضمين نتائج التقييم لقاعدة بيانات اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر بصفة دورية (نصف سنوية)، تمهيدا لاستخدامها في صياغة التقرير السنوي حول جهود مكافحة الاتجار بالبشر في العراق

تتولى سكرتارية اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر تنسيق الجهود بين الجهات المعنية بتنفيذ بنود الخطة وتقديم تقرير شهري الى رئيس اللجنة حول نسب الانجاز لكل فعالية ونشاط تم تنفيذه من قبل الوزارات والمؤسسات المعنية .

تتولى اللجنة دعوة الخبراء المختصين وجهات الشراكة لاجتماعات دورية نصف سنوية بهدف تقييم الجهود المبذولة على المستويين الوطني والوزاري في تنفيذ بنود الخطة.

لأي من الجهات المسؤولة عن تنفيذ بنود الخطة الوطنية والمؤسسات الشريكة تنظيم اجتماعات ولقاءات وورش عمل وندوات تعنى بتنسيق وتعزيز جهود تنفيذ الخطة في العراق.

يحق لرئيس اللجنة الاتفاق مع جهة متخصصة في مجال الرقابة والتقييم لتتولى عملية تقييم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر للأعوام (2023 – 2026) والخطط المنبثقة منها واقتراح الاجراءات المستقبلية .

جدول المحاور والأهداف والأنشطة الواجب تنفيذها من قبل اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر والجهات المنفذة لها :

الأنشطة والبرامج	تاريخ التنفيذ	الجهات المنفذة	مؤشر الانجاز او الاداء
المحور الأول المحور الوقائي			
(1)محاربة ظاهرة التسول على كافة الاصعدة القانونية – الاعلامية و تقديم المساعدة للضحايا	النصف الثاني من 2023	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مديرية مكافحة الجريمة المنظمة	عدد المتسولين ونسبة النقصان في عددهم
(2) اصدار تعليمات تسهيل تنفيذ قانون مكافحة الاتجار بالبشر	النصف الثاني من عام 2023	• مديرية مكافحة الجريمة المنظمة • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مجلس الدولة •	صدور التعليمات
(3)متابعة ملف العمالة الاجنبية و شركات تشغيل العمالة	النصف الثاني من 2023	• وزارة الداخلية مديرية مكافحة الجريمة المنظمة • مديرية شؤون الاقامة • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • جهاز المخابرات الوطني العراقي • وزارة الخارجية	عدد العاملين الاجانب وشركات الاجنبية
(4)اصدار دليل تدريبي حول خطورة جهاز يتم التنسيق بصدده من قبل المؤسسات التعليمية ومراكز التدريب	النصف الثاني من 2023	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة الداخلية • وزارة التربية • وزارة التعليم العالي والبحث العلمي • دائرة تمكين المرأة	قيام وزير الداخلية باصدار التعليمات و تعميمها على الجهات ذات العلاقة كافة

(5) تنفيذ حملات اعلامية على كافة الأصعدة والتدريب على كيفية التوعية بين الإعلاميين بمهنية بقانون مكافحة الاتجار بالبشر .	مستمر	• وزارة الداخلية • وزارة الثقافة • شبكة الاعلام العراقية •اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر •المنظمات غير الحكومية	عند الجلسات والاجتماعات والتعليمات التي تمت مراجعتها.
(6)توفير الاعتماد المالي والتخصيصات اللازمة للجهات المعنية بتنفيذ قانون مكافحة الاتجار بالبشر	مستمر	•اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر •وزارة المالية •مجلس القضاء الاعلى •وزارة الهجرة والمهجرين •وزارة الصحة •وزارة الداخلية •وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	اصدار الدليل والتدريب عليه.
(7) اقامة دورات تدريبية وتدريب المدربين لتعزيز وقدرات اعضاء اللجنة المركزية واعضاء اللجان الفرعية والجهات التنفيذية من القضاة والضباط حول ملف الاتجار بالبشر بشكل عام .	مستمر	•اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر •المنظمات الدولية	عند الدورات وعند المدربين.
(8)تقديم القروض والمنح الصغيرة للفئات المستضعفة ومعتودي النخل لحمايتهم من الوقوع في جرائم الاتجار بالبشر	مستمر	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة المالية • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	عند المشاركين و عند البرامج التي تم تنفيذها.

(9) الربط الالكتروني بين الجهات ذات العلاقة لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر لوضع قاعدة البيانات والاحصائيات	مستمر	• وزارة الداخلية • جهاز الامن الوطني العراقي • جهاز المخابرات • وزارة المالية • وزارة العدل • وزارة الخارجية • مجلس القضاء الأعلى • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • وزارة الهجرة والمهجرين • المفوضية العليا لحقوق الانسان • دائرة تمكين المرأة • وزارة النقل	الانتهاء من الربط الالكتروني
(10) تقديم القروض الصغيرة والمنح للفئات الأكثر ضعفاً من ضحايا الاتجار بالبشر لتمكينهم من تنفيذ مشاريع مدرة للدخل. الهدف من هذا البرنامج هو تمكين الضحايا المحتملين للإتجار بالبشر وأسرهم (مع التركيز بشكل خاص على ضحايا الزواج خارج المحاكم) كشكل من أشكال الاتجار في المناطق المتضررة من هذه الجريمة.	2024-2026	• وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • وزارة المالية • وزارة الهجرة والمهجرين • دائرة تمكين المرأة	عند المستفيدين من القروض والمنح.
(11) تطوير لمكتئف أصحاب الشركات من أجل تحسين ظروف العمل وتشجيعهم على الامتناع عن تشغيل الأطفال.	2024 - 2025	• وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • وزارة المالية	عند الشركات والأفراد.
(12) تطوير لقاعدة المعلومات حول جرائم الاتجار بالبشر في كافة محافظات العراق.	النصف الثاني من 2023	• مديرية مكافحة الجريمة المنظمة (قسم مكافحة الاتجار بالبشر) في وزارة الداخلية	تطوير و تحديث القاعدة.
(13) اصدار نشرات وكتيبات تعريفية حول ظاهرة الاتجار بالبشر وكيفية مكافحتها.	2024 - 2025	• وزارة الداخلية (مديرية مكافحة الجريمة المنظمة) • وزارة الهجرة	عند النشرات والكتيبات التي يتم اصدارها.

		والمهجرين • دائرة تمكين المرأة • كلية القانون في جامعة بغداد • المنظمات الدولية • منظمات المجتمع المدني المحلية	
(14) توفير الاعتماد المالي والتخصيصات اللازمة للجهات المعنية بتنفيذ القانون رقم (28) لسنة 2012.	مستمر	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة المالية • مديرية الإقامة	المبالغ المخصصة سنويا للجنة وللمؤسسات المعنوية في قوانينها.
(15) تمكين الأسرة ومكافحة الفقر والأمية وعمالة الأطفال ومنع التسرب من التعليم.	مستمر	• وزارة التخطيط • وزارة المالية • ووزارة التربية • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • وزارة الشباب والرياضة • وزارة الهجرة والمهجرين • دائرة تمكين المرأة في الأمانة العامة لمجلس الوزراء	عدد الطلبة الملتحقين في المدارس.
(16) تطوير البوابة الالكترونية للجنة مكافحة جرائم الاتجار بالبشر لتغطي الجوانب المختلفة لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر على ان تشمل: - الخطة الوطنية لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر. - نظام مكافحة جرائم الاتجار بالبشر والانظمة ذات العلاقة. - اشغالة لجنة مكافحة جرائم الاتجار بالبشر. - التقرير السنوي لجهود الجهات المختلفة المنوط بها مكافحة جرائم الاتجار بالبشر. - حقوق ضحايا الاتجار بالبشر.	مستمر	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر. • مديرية الشرطة العربية والدولية • جهاز الأمن الوطني • وزارة الخارجية • وزارة المالية • منظمات دولية	• وجود بوابة الكترونية متطورة تغطي الجوانب المختلفة لمكافحة الاتجار بالبشر لسهولة جمع المعلومات والتقارير المتعلقة بجرائم الاتجار بالبشر في العراق.
(17) توفير الدعم المالي والفني والمادي لقسم مكافحة الاتجار بالبشر(في بغداد وجميع المحافظات) بالكوادر البشرية المتخصصة (خاصة النسوية منه) لتمكينه من اداء التزاماته على احسن وجه.	النصف الثاني من 2023	• وزارة المالية • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر	زيادة عدد العاملين في سكرتارية اللجنة.

(18) انشاء فريق مدربين وخبراء بكفاءة عالية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر .	2024 - 2026	• المنظمات الدولية • وزارة المالية • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • القضاة • المحققون	تكوين فريق تدريب وطني متخصص ذو امكانيات عالية في مجال مكافحة الاتجار بالبشر .
المحور الثاني الحماية والمساعدة للضحايا			
(1) زيادة وتطوير دور ايواء ضحايا الاتجار بالبشر حسب فئاتهم (رجال ، نساء ، اطفال) .	2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • اللجان الفرعية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • دائرة تمكين المرأة	عدد الضحايا المستفيدين من البرنامج .
(2) حماية ومساعدة ضحايا الاتجار بالبشر والتي تتضمن تدريب المهنيين والاطباء على الاجتماعات الخاصة والتربية للضحايا وتقديم الخدمات للعلاج النفسي والدوائي لضحايا الخدمات النفسية	2023-2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة الصحة • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • وزارة النقل	عدد الضحايا المستفيدين .
(3) التعاون مع اتحاد المحتوفين العراقيين ونقابة المحامين في تقديم المساعدة القانونية لضحايا الاتجار بالبشر	2023-2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مجلس القضاء الاعلى • وزارة العدل • نقابة المحامين • اتحاد المحتوفين العراقيين	عدد الساعات القانونية المقدمة للضحايا .
(4) نشر لوحات ارشادية في المطارات والموانئ والمنافذ الحدودية للتوعية بمخاطر الاتجار بالبشر و جهود اللجنة المركزية في التصدي لهذه الجريمة .	النصف المتبقي من عام 2023	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة النقل	عدد اللوحات الارشادية .

(5) إنشاء عيادات المساعدة القانونية بالشراكة مع الجامعات وكليات القانون لمساعدة ضحايا الاتجار. و التعاون مع نقابة المحامين لتطوير شبكات من المحامين المتمرسين لمساعدة الضحايا بشكل أفضل بالاضافة الى امكانية الاستعانة و التنسيق مع شبكات العيادات القانونية المسجلة لدى دائرة المنظمات الغير حكومية التي عليها المساعدة القانونية	مستمر	• كليات القانون في جميع المحافظات • نقابة المحامين	عدد المستشارين.
(6) وضع دليل مرجعي لحقوق الضحايا بناء على قانون الاتجار بالبشر وتشمل الاتي : - الحق بمعرفة القوانين النافذة باللغة التي تفهمها الضحية. - الحق بالمساعدة الطبية والنفسية. - الحق بالتأهيل الاجتماعي. - الحق في الخصوصية. - الحق في الأمن والأمان. - الحق في الاقامة. - منذ عدم معاقبة الضحية. - عدم حجز وثائق السفر والهوية. - امتناد الحماية الى الأسرة. - اعادة تأهيل الضحايا. - مراعاة الاحتياجات الخاصة للضحايا من الاطفال والنساء. - التكلم باللغة التي تفهمها الضحية - مراعاة الاحتياجات الخاصة للضحايا من الاطفال والنساء.	2024	• مجلس القضاء الاعلى • اللجنة الوطنية المستقلة لحقوق الانسان • وزارة العدل • وزارة الداخلية • وزارة المالية • وزارة الصحة • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • دائرة تمكين المرأة	اصدار الدليل.
التطوير والبناء **اللائحة التنفيذية**			
(1)اطلاع القضاة على نماذج من قضايا الاتجار بالبشر سبق وأن نظرتها المحاكم العربية والعالمية.	2023-2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مجلس القضاء الاعلى • وزارة الداخلية • وزارة الخارجية	عدد القضاة المتعلمين على القضايا

(2)اقتراح نظام المساعدة القانونية في ضوء مبادئ الأمم المتحدة بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية .	2023-2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مجلس القضاء الاعلى • وزارة الداخلية • وزارة الخارجية	اعداد النظام
(3) ايجاد صيغة تعاون وتنسيق بين المركز والاقليم ووزارتي الداخلية العراقية ووزارة الداخلية في اقليم كردستان لعرض الملاحقة القانونية وتطبيق القانون	2023-2024	• الامانة العامة لمجلس الوزراء • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة الداخلية • وزارة الداخلية في اقليم كردستان	
(4)رفد الجهات التحقيقية والقضائية والمترجمين لبعض اللغات الاجنبية كون جرائم الاتجار بالبشر من الجرائم العابرة الوطنية مع الحاجة الى متابعة قضايا المواطنين الاجانب	2023-2023	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مجلس القضاء الاعلى • وزارة العدل • جمعية المترجمين العراقيين • منظمات دولية • منظمات مجتمع مدني	عدد المترجمين
(5) وضع دليل استرشادي في تطبيق الجزاءات المنصوص عليها في لائحة عمالة الحدث المنزلية ومن هم بحكمهم والسماع للمعنيها بالمشاركة في الاجراءات القضائية (المقاضاة) .	2024-2025	• مجلس القضاء الاعلى • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • دائرة تمكين المرأة	الانتهاء من وضع الدليل
(6)اقتراح لائحة في مسؤولية شركات النقل للتحقق من حمل المسافرين لوثائق شرعية للدخول الى العراق .	2026	• وزارة الداخلية • وزارة النقل • جهاز المخابرات الوطني العراقي	اعداد اللائحة
(7) تنفيذ دورات تدريبية متخصصة للقضاة		• مجلس القضاء	

وأعضاء الادعاء العام المعنيين بالنظر في قضايا الاتجار بالبشر على أن يشمل قواعد سماع الرأي للضحايا.	2023-2026	الأعلى • وزارة الداخلية • وزارة العدل • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر. • وزارة المالية • المنظمات الدولية • منظمات المجتمع المدني المحلية	عدد الدورات التدريبية
(8) التعريف بالقواعد القانونية الحاكمة للقوانين ذات الصلة بالاتجار بالبشر فيما يتعلق بالإدانة والأحكام القضائية.	مستمرة	• مجلس القضاء الأعلى • وزارة الداخلية • وزارة العدل	عدد الذين تم تأهيلهم على القواعد
(9) محاسبة ومعاقبة المكاتب والشركات العاملة بجلب العمالة الأجنبية التي تخالف الأنظمة والقوانين.	2024	• مجلس القضاء الأعلى • وزارة الداخلية • البنك المركزي العراقي	عدد الشركات والمكاتب التي تم محاسبتها
(10) مضاعفة قاعدة الإطار التشريعي لتعويض الضحايا. تفعيل صندوق مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر.	2025	• مجلس القضاء الأعلى • وزارة الداخلية • وزارة العدل • وزارة الخارجية • وزارة المالية	عدد الضحايا الذين تم تعويضهم ومبالغ التعويض.
المحور الرابع **التعاون والشراكة الوطنية والاقليمية والدولية**			
(1) عقد اجتماعات اللجنة المركزية بشكل دوري.	مستمر	• سكرتارية اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر	عدد الاجتماعات سنويا
(2) تنمية الوعي الديني في المجتمع لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر عن طريق خطباء المساجد ورجال الدين والعلماء ونشر الفتاوى التي تتناول مكافحة جرائم الاتجار بالبشر.	2025	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر. • دواوين الأوقاف	عدد الخطباء المشاركين

(3)تنسيق الجهود الحكومية مع المنظمات الدولية في جميع النواحي التدريبية والتعاون في المساعدات الدولية القانونية والاعلامية لمكافحة الاتجار بالبشر	2023-2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة الداخلية • وزارة الخارجية • وزارة العدل • مجلس القضاء الاعلى	عدد المنظمات الدولية المشاركة
(4) عقد الاتفاقيات الدولية والاقليمية ومذكرات التفاهم حول مكافحة الاتجار بالبشر	مستمر	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مجلس القضاء الاعلى • مجلس الدولة • وزارة الداخلية • وزارة الخارجية • وزارة العدل • دائرة تمكين المرأة	عدد الاتفاقيات ومذكرات التفاهم
(5) ايجاد نقاط تعاون دولية بين وزارة الخارجية و مديرية الشرطة العربية والدولية مع الامم المتحدة ومنظمة الانتربول الدولية	2023-2024	• وزارة الداخلية (مديرية الشرطة العربية والدولية) • مجلس القضاء الاعلى • مجلس الدولة • وزارة العدل • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة الخارجية.	عدد نقاط الاتصال
(6) كتابة التقارير الدولية حول ملف الاتجار بالبشر	مستمر	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مجلس القضاء الاعلى • وزارة الصحة • وزارة الداخلية • وزارة الخارجية • وزارة العدل • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية	عدد التقارير الدولية

		• وزارة الهجرة والمهجرين • المفوضية المستقلة لحقوق الانسان • دائرة تمكين المرأة	
(7) إنشاء نظام إدارة البيانات الإحصائية ، بما في ذلك إحصائيات عن الاعتقالات والملاحقات القضائية والإدانات والأحكام والاستنتاجات في قضايا الاتجار بالبشر	مستمر	• سكرتارية اللجنة المركزية • مديرية مكافحة الجريمة المنظمة	انشاء النظام الجهاز المركزي
(8) حث الهيئات المهنية والمنظمات الخيرية ومؤسسات العمل الإنساني على انشاء ارقامهم حول الانظمة المتعلقة بمكافحة جرائم الاتجار بالبشر وتقديم مقترحاتهم حيال تطويرها .	مستمر	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر	عند الاراء
(9) تعزيز دور الشركات وقطاع الاعمال العامة والخاصة على ان يشمل ذلك تضمين سياسات المسؤولية المجتمعية للشركات في المسائل المتعلقة بمنع ومكافحة الاتجار بالبشر .	مستمر	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة التجارة • هيئة الاستثمار الوطنية	عند الشركات
(10) تعزيز دور اجهزة الاعلام على ان يشمل ذلك المراقبة عن طريق هيئة الاتصالات نشر مقالات تتناول جريمة الاتجار بالبشر اسبابها ومظاهرها واشكالها وطرق الحد منها .	مستمر	• وزارة الثقافة • شبكة الاعلام العراقي • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • هيئة الاتصالات	عند الاجهزة الاعلامية والحملات
(11) تعزيز دور المنظمات غير الحكومية والجمعيات الخيرية والأهلية خاصة التي تعمل في مجال حماية الفئات المستضعفة، بما في ذلك المرأة والطفل وذوي الاعاقة والعمالة الوافدة واللاجئين وغيرهم حتى تتضمن برامجها ضحايا الاتجار بالبشر .	مستمر	• دائرة المنظمات غير الحكومية • دائرة تمكين المرأة	عدد المنظمات غير الحكومية
(12) تعزيز دور المؤسسات التعليمية بما في ذلك المدارس والجامعات والمعاهد المتخصصة وذلك بادراج المسائل المتعلقة بالاتجار بالبشر في المناهج التعليمية المختلفة .	2025	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة التعليم العالي والبحث العلمي • وزارة التربية	عدد المؤسسات التعليمية

(13) مراجعة المعايير الدولية المتعلقة بالعمل الملائم لعاملات المنازل. ومراجعة المعايير الدولية المتعلقة بمسؤولية مكاتب الاستخدام الخاصة.	النصف الثاني من 2023	• وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • المفوضية العليا لحقوق الانسان • دائرة تمكين المرأة	توافق ومواءمة الأنظمة الوطنية مع المعايير الدولية في مكافحة الاتجار بالبشر.
(14) النظر في برنامج اتفاقيات التعاون مع دول المنشأ للتصدي لشكلة الاتجار بالبشر على أن يشمل ذلك: - توعية العائلة الوافدة بمخاطر الاتجار بالبشر. - تنظيم استقدام العائلة الوافدة بما في ذلك العائلة المنزلية. - تبادل المعلومات التي تتعلق بالجريمة وضحاياها.	2024-2025	• مجلس النواب • وزارة العدل • وزارة الداخلية • وزارة الخارجية • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • مجلس الدولة • جهاز المخابرات الوطني العراقي • المفوضية العليا لحقوق الانسان • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • دائرة تمكين المرأة	
(15) التنسيق مع البعثات الدبلوماسية في الخارج لمنع الاتجار بالبشر وتوزيع الاستمارات لتعريف المواطنين المغتربين والعاملين بالخارج بالجوانب المختلفة للاتجار بالبشر.	النصف الثاني من 2023	• وزارة الخارجية • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • جهاز المخابرات الوطني العراقي • المفوضية العليا لحقوق الانسان • اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • وزارة التجارة • هيئة الاستثمار الوطنية.	عدد البعثات الدبلوماسية التي تم التنسيق معها
(16) نشر ترجمة قانون مكافحة الاتجار بالبشر	النصف الثاني من	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار. • جمعية المترجمين	نشر القانون المترجم

	2023	العراقيين • وزارة المالية	
(17) الاشتراك في المؤتمرات والندوات وحلقات النقاش المتعلقة بالاتجار بالبشر في المحافل الوطنية والاقليمية والدولية ومع الجهات كل من وزارة الثقافة وشبكة الاعلام وهيئة الاعلام	2023-2026	• مجلس القضاء الاعلى • وزارة الداخلية • وزارة الخارجية • وزارة العدل • وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • جهاز المخابرات الوطني العراقي • المفوضية العليا لحقوق الانسان • دائرة تمكين المرأة • وزارة الثقافة • شبكة الاعلام العراقية • هيئة الاعلام العراقية • وزارة النقل	عند المؤتمرات والندوات
(18) ترجمة الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وتوزيعها على الجهات الوطنية والاقليمية والدولية	2023-2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • جمعية المترجمين العراقيين • وزارة المالية	الانتهاء من ترجمة الخطة
(19) ترجمة لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن حكمهم باللغات السائدة لعمالة الخدمة المنزلية	النصف الثاني من 2023	• وزارة العمل والشؤون الاجتماعية • جمعية المترجمين العراقيين • وزارة المالية	الانتهاء من ترجمة اللائحة
(20) اقامة مؤتمر دولي حول ظاهرة تهريب الاشخاص و اثرها على الاتجار بالبشر و طرق منعها او الحد منها	2024	• اللجنة المركزية لمكافحة الاتجار بالبشر • مديرية مكافحة الجريمة المنظمة • وزارة الخارجية • وزارة المالية • دائرة تمكين المرأة • المنظمات الدولية	زيادة فهم واسع للمجتمع الدولي عن جهود جمهورية العراق في مكافحة الاتجار

		• منظمات المجتمع المدني المحلية	